

Distr.  
GENERAL

E/CN.6/1997/6  
6 February 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة مركز المرأة

الدورة الحادية والأربعون

١٠-٢١ آذار/مارس ١٩٩٧

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت\*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: استعراض  
إدماج قضايا المرأة في الأنشطة الرئيسية لمؤسسات  
منظومة الأمم المتحدة

الاستنتاجات ١/١٩٩٦ المتفق عليها التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء المتعلق بالتنسيق في عام ١٩٩٦ بشأن تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة للقضاء على الفقر

مذكرة من الأمين العام

مقدمة

١ - اعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء المتعلق بالتنسيق في عام ١٩٩٦ الاستنتاجات ١/١٩٩٦<sup>(١)</sup> المتفق عليها بشأن تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة للقضاء على الفقر. وفي رسالة مؤرخة ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، نقل رئيس المجلس هذه الاستنتاجات المتفق عليها إلى رئيسة لجنة مركز المرأة بهدف لفت انتباه اللجنة إلى هذه الاستنتاجات لكي يتسنى لها أن تراعي بصدق القيام بأعمالها في المستقبل التوجيهات الصادرة عن المجلس.

٢ - وأشار رئيس المجلس، بصفة خاصة، في رسالته الى عدد من الخطوات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمواءمة نظر الهيئات الحكومية الدولية في مسألة القضاء على الفقر وضمنان تغطية

لجانته الفنية والمجلس ذاته لمختلف أبعاد مشكلة الفقر بطريقة تكاملية، مع أخذ المنتديات الأخرى في الاعتبار أيضا، وبخاصة أجهزة اتخاذ القرارات في الوكالات المتخصصة. وأشار إلى أن المجلس قد خلص إلى أنه ينبغي أن ينصب تركيز اللجان الفنية للمجلس على الروابط بين ميدان اختصاصها ومسألة القضاء على الفقر.

٣ - ويتناول عدد من فقرات استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها دور لجنة مركز المرأة في مجال القضاء على الفقر. وطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧ عن تنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها. وسوف يتضمن ذلك التقرير أي إجراءات تتخذها اللجنة لتنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها.

٤ - وبغية تسهيل أي إجراء قد ترغب اللجنة في اتخاذه لإبلاغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأنشطتها لتنفيذ استنتاجات المجلس ١/١٩٩٦ المتفق عليها بشأن القضاء على الفقر، تبرز هذه المذكرة فقرات وجوانب الاستنتاجات المتفق عليها الموجهة مباشرة إلى لجنة مركز المرأة أو التي تؤثر بصورة مباشرة في أعمال اللجنة. وترد هذه الفقرات والجوانب مشفوعة بتعليقات تصف الأنشطة التي تزمع اللجنة اتخاذها أو التي اتخذتها بالفعل، أو تقدم خيارات للإجراءات الأخرى التي يمكن أن تتخذها اللجنة في المستقبل. وقد ترغب اللجنة في بحث هذه التعليقات والخيارات بهدف إبلاغ المجلس بأنشطتها في إطار هذه الاستنتاجات المتفق عليها.

٥ - ويلفت انتباه اللجنة أيضا إلى الجزء ثانيا من الاستنتاجات المتفق عليها (الفقرات ٢٧-٣٣، وبخاصة الفقرتين ٣١ و ٣٢) المعنون "إدماج المنظور المراعي للفوارق بين الجنسين كعنصر رئيسي في أنشطة الأمم المتحدة المتصلة بالقضاء على الفقر"، والجزء أولا الذي يتناول تنسيق الدعم المقدم من الأمم المتحدة لأنشطة القضاء على الفقر على الصعيد الميداني ومدى توافر الموارد لتلك الأنشطة.

مقتطفات من الاستنتاجات ١/١٩٩٦ المتفق عليها التي  
اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء  
المتعلق بالتنسيق في عام ١٩٩٦ بشأن تنسيق أنشطة  
منظومة الأمم المتحدة للقضاء على الفقر

الفقرة ٣٧: "سيضطلع المجلس باستعراض شامل لموضوع القضاء على الفقر في موعد سيتم تحديده، كمساهمة في استعراض نتيجة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية. وينبغي للجان الفنية المعنية، وفقا لبرامج عملها بالصيغة التي وافق عليها المجلس، أن تضطلع في الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٠ بإعداد مدخلات تقنية ومركزة من أجل استعراض المجلس الشامل لموضوع القضاء على الفقر."

٦ - ومن المقرر أن تستعرض لجنة مركز المرأة، في دورتها الثانية والأربعين في عام ١٩٩٨، تقريراً تجميعياً عن خطط العمل الوطنية لتنفيذ إعلان<sup>(٧)</sup> ومنهاج عمل بيجين<sup>(٨)</sup>. ومن المتوقع أن يتبع هذا التقرير هيكل منهاج العمل، وأن يتضمن، من ثم، جزءاً عن المرأة والفقير. وفي عام ١٩٩٨ أيضاً، سوف تجري اللجنة استعراض منتصف المدة للخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة للفترة ٢٠٠١-١٩٩٦. وينبغي أن تتخذ تلك الخطة، حسبما ذكر أيضاً في استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٩٦ المتفق عليها، "إطار عام لتنسيق الجهود المبذولة على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة، بما في ذلك الجهود التي تهدف إلى القضاء على الفقر بين النساء" (الفقرة ٣١). وفي عام ١٩٩٩ سوف تبدأ اللجنة في استعراضها وتقييمها لمنهاج العمل، وتنفيذهما في دورتها الرابعة والأربعين في سنة ٢٠٠٠.

٧ - وينبغي أن يوفر استعراض كل من التقرير التجميعي عن خطط العمل الوطنية والخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة، فضلاً عن عملية استعراض وتقييم تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، مدخلاً مركزاً في الاستعراض الشامل الذي سيجريه المجلس الاقتصادي والاجتماعي لموضوع القضاء على الفقر في تاريخ سيحدده المجلس. وإضافة إلى ذلك، ربما يهيئ البند الدائم في جدول أعمال اللجنة بشأن القضايا والاتجاهات الناشئة والنهج الجديدة في تناول القضايا التي تمس حالة المرأة أو المساواة بين المرأة والرجل فرصة لإعداد مدخل مركز إضافي في استعراض المجلس، إذا اقتضت الضرورة.

الفقرة ٤٢: "ينبغي للجنة التنمية المستدامة أن تركز أعمالها المتصلة بالفقر وفقاً لما ورد في الفقرة ٦ من مقررها ٢/٤ بشأن مكافحة الفقر. وينبغي للجنة التنمية المستدامة أن تعتمد على مدخلات من ... لجنة مركز المرأة ... حسب الاقتضاء، بغية تعزيز تنفيذ تلك التوصيات الواردة في الفصل ٣ (مكافحة الفقر) من جدول أعمال القرن ٢١ التي تقابل المجالات الأساسية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، على التوالي."

٨ - ينبغي إحالة القرار ٤٠/٩<sup>(٩)</sup>، الذي اتخذته لجنة مركز المرأة في دورتها الأربعين إلى لجنة التنمية المستدامة في دورتها المقبلة حينما تعد استعراض جدول القرن ٢١<sup>(١٠)</sup>. وفضلاً عن ذلك، سوف تتناول اللجنة مجال الاهتمام الحاسم "المرأة والبيئة" في دورتها الحادية والأربعين في عام ١٩٩٧ بهدف إعداد مدخل للجنة التنمية المستدامة وللدورة الاستثنائية للجمعية العامة لاستعراض تنفيذ مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية.

الفقرة ٤٣: "ولجنة مركز المرأة لها دور خاص في القيام على الصعيد الحكومي الدولي بدراسة القضاء على الفقر. وفي الوقت الذي تقدم فيه لجنة مركز المرأة المساعدة إلى المجلس في استعراض وتقييم التقدم المحرز في إدراج المنظور الذي يراعي الفوارق بين الجنسين وتعزيزه في سياسات وبرامج اللجان الفنية الأخرى وعلى نطاق المنظومة، ينبغي لها أن تواصل في

مناقشاتها المتعلقة بالفقر التركيز على المرأة التي تعيش في فقر. وينبغي للجنة مركز المرأة أن تقوم بدور حفاز في استعراض وتعزيز متابعة التوصيات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وبتمكين المرأة في سياق القضاء على الفقر الصادرة عن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وغيرها من المؤتمرات. وينبغي للجنة التنمية الاجتماعية أن تستفيد من أعمال لجنة مركز المرأة لدى تقييم التدابير التي اعتمدها مؤتمر القمة والمتصلة بمختلف جوانب المساواة بين الجنسين.

٩ - وفيما يتعلق بدور اللجنة في مساعدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصدد إدماج المنظور المراعي للفوارق بين الجنسين، يسترعى الانتباه الى قرار الجمعية العامة ٢٠٣/٥٠، الذي دعت فيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى أن يكرس جزء ١٤ رفيع المستوى وجزء ١٤ متعلقا بالتنسيق وجزء ١٤ متعلقا بالأنشطة التنفيذية من أعماله للنهوض بالمرأة وتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين. ووفقا لذلك، سوف ينظر المجلس، في جزئه المتعلق بالتنسيق في عام ١٩٩٧، في مسألة إدماج المنظور المراعي للفوارق بين الجنسين في كل سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة، وذلك باعتبارها موضوعه المشترك بين القطاعات.

١٠ - وبغية القيام بدور حفاز في استعراض وتعزيز متابعة التوصيات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وبتمكين المرأة في سياق القضاء على الفقر الصادرة عن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وغير ذلك من المؤتمرات، يمكن للجنة مركز المرأة أن تبقي قيد النظر، حسب الاقتضاء وبناء على إخطار قصير الأجل نسبيا، قضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في سياق القضاء على الفقر فيما يتعلق بهذه المؤتمرات في إطار بندها الدائم بشأن القضايا والاتجاهات الناشئة والنهج الجديدة.

١١ - فضلا عن ذلك، فإن استعراض التقرير التجميعي في عام ١٩٩٨ الذي يحلل خطط العمل الوطنية للحكومات سيهيء الفرصة للجنة لكي تقيم التقدم المحرز أيضا في مجال الاهتمام الحاسم بشأن المرأة والفقر. ويمكن توقع أثر مماثل من الاستعراض والتقييم الشاملين لتنفيذ منهاج العمل في سنة ٢٠٠٠. وينبغي لهذين الاستعراضين كليهما أن يوفرا مدخلا في استعراض وتقييم مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية اللذين سيجريان في تلك السنة ذاتها.

١٢ - وفيما يتعلق بالجزء الأخير من الفقرة المشار إليها أعلاه، وبقدر ما يتسنى للجنة التنمية الاجتماعية أن تستفيد من أعمال لجنة مركز المرأة بصدد تقييم التدابير التي اعتمدها مؤتمر القمة فيما يتعلق بشتى جوانب المساواة بين الجنسين، يتعين ملاحظة ما يلي: نتائج نظر لجنة مركز المرأة في مجالات الاهتمام الحاسمة يتوقع أن تتخذ عادة شكل استنتاجات موجزة، عملية المنحى متفق عليها (انظر استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٩٦ المتفق عليها)<sup>(١)</sup>. وينبغي إحالة هذه النتائج، كأمر اعتيادي، الى لجنة

التنمية الاجتماعية لكي يتسنى لها أن تستفيد منها في تقييم التدابير التي اعتمدها مؤتمر القمة فيما يتعلق بشتى جوانب المساواة بين الجنسين. ويمكن أيضا توفير ورقات المعلومات الأساسية أو التقارير ذات الصلة التي تعدها الأمانة العامة، ولا سيما استنتاجات وتوصيات أي اجتماعات لأفرقة خبراء قد تنظمها الأمانة العامة، للجنة التنمية الاجتماعية في إطار متابعتها لأعمال مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية.

١٣ - وبما أن لجنة التنمية الاجتماعية تجتمع عادة قبل لجنة مركز المرأة في السنة التقويمية ذاتها، فإن الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن أي اجتماعات لأفرقة خبراء قد تنظمها الأمانة العامة في هذا الصدد ستكون متاحة فعلا. بيد أن أي استنتاجات متفق عليها تعتمدها لجنة مركز المرأة لن تتسنى إتاحتها للجنة التنمية الاجتماعية إلا في السنة التقويمية التالية.

١٤ - وفيما يتصل ببرنامج العمل الطويل الأجل للجنة التنمية الاجتماعية، فإن موضوع عام ١٩٩٧ هو "العمالة المنتجة وموارد الرزق المستدامة"؛ وموضوع عام ١٩٩٨ هو "تعزيز التكامل الاجتماعي ومشاركة الجميع، بمن فيهم الفئات والأشخاص المحرومون والمستضعفون"؛ وموضوع عام ١٩٩٩ هو "توفير الخدمات الاجتماعية للجميع". وعلى سبيل المقارنة، سوف تنظر لجنة مركز المرأة في عام ١٩٩٧ في مواضيع: المرأة في مراكز السلطة واتخاذ القرارات، والمرأة والاقتصاد، والمرأة والبيئة، وتعليم المرأة وتدريبها؛ وفي عام ١٩٩٨ ستنظر في مواضيع: العنف ضد المرأة، والمرأة والنزاعات المسلحة، وحقوق الإنسان للمرأة والطفلة؛ وستنظر في عام ١٩٩٩ في موضوعي: المرأة والصحة، والآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة.

١٥ - ووفقا لذلك، يمكن أن تقدم النتائج التي ستتوصل إليها لجنة مركز المرأة الى لجنة التنمية الاجتماعية في إطار المواضيع الخاصة بكل منهما، مع مراعاة جدول الدورات السنوية.

الفقرة ٤٤: "وينبغي للجنة مركز المرأة أن تحدد، بالتشاور مع اللجان الفنية الأخرى، أفضل طريقة للتعاون في استعراض تنفيذ منهاج عمل بيجين في مجالات كل منها عموما وفي إطار موضوع الفقر بصفة خاصة. وينبغي للجان الفنية المعنية أن تنظر في أن تدرج في جداول أعمالها استعراض آثار السياسات التي تقع ضمن اختصاصها فيما يتعلق بنوع الجنس."

١٦ - تهيئ الجملة الأولى من الفقرة المذكورة أعلاه الفرصة للجنة مركز المرأة وغيرها من اللجان الفنية لكي تزيد الروابط والتعاون في المستقبل. وفيما يلي السبل الممكنة لهذا التعاون الأفضل: إصدار بيانات منتظمة من جانب رئيسة لجنة مركز المرأة للجان الفنية الأخرى، وتقديم تقارير عن أنشطة لجنة مركز المرأة مع التركيز على نهج السياسة؛ وإدلاء مدير شعبة النهوض بالمرأة التابعة لإدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة بالأمانة العامة للأمم المتحدة ببيانات أمام اللجان الفنية، يقدم فيها معلومات عن أنشطة لجنة مركز المرأة، والأعمال المنفذة أو المزمع أن تقوم بها الشعبة في مجالات محددة؛ وإحالة الاستنتاجات المتفق عليها ذات الصلة و/أو قرارات لجنة مركز المرأة الى اللجان الفنية، وفقا لبرامج العمل الطويلة الأجل

للجان الفنية؛ وتوزيع المعلومات على اللجان الفنية بشأن الورقات الأساسية التي تعدها شعبة النهوض بالمرأة أو نتائج اجتماعات أفرقة الخبراء؛ وإدماج المنظور المراعي للفوارق بين الجنسين في التقارير التي تعدها أمانة كل منها لتقدمها الى اللجان الفنية، أي تعزيز التعاون بين أمانات اللجان الفنية وشعبة النهوض بالمرأة. ويمكن تطبيق عدد من هذه الخيارات في آن واحد. وستكون برامج العمل المتعددة السنوات بمثابة مرشد بشأن القضايا التي يتعين تغطيتها.

١٧ - ومن الممكن أن تستفيد لجنة التنمية الاجتماعية بصدد استعراضها لتنفيذ توصيات مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، في مجال الفقر، من النتائج التي ستتوصل اليها لجنة مركز المرأة في عام ١٩٩٨ فيما يتعلق بالاجراءات الوطنية في مجال الفقر، والإجراءات المتخذة على نطاق المنظومة في إطار الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة.

١٨ - وفيما يتعلق بالجملة الثانية من الفقرة ٤٤، ربما ترغب اللجان الفنية في أن تطلب أن ينعكس المنظور الذي يراعي الفوارق بين الجنسين في الوثائق التي تعدها أماناتها، وتمكنها، من ثم، من إبراز الآثار المتعلقة بنوع الجنس في الاستنتاجات المتفق عليها، أو القرارات، أو المقررات الأخرى. وبقدر اتخاذ اللجان الفنية الأخرى قراراً بأن تدرج في جداول أعمالها استعراضاً للآثار المتصلة بنوع الجنس المترتبة على السياسات المندرجة في مجالات اختصاصاتها، ربما ترغب تلك اللجان في دعوة لجنة مركز المرأة الى تقديم مدخل محدد من أجل تلك الاستعراضات. وإذا لم يكن بالمستطاع تلبية تلك الطلبات في إطار برنامج العمل الاعتيادي الطويل الأجل للجنة مركز المرأة، يمكن استخدام بند القضايا والاتجاهات الناشئة المدرج على جدول أعمالها لإعداد تلك المدخلات المحددة.

الفقرة ٤٥: "... ويمكن للجنة حقوق الإنسان أن تنظر في توفير مدخل للجنة مركز المرأة بشأن ضمان مساواة المرأة في التمتع بحقوق الإنسان الخاصة بها، ولا سيما تلك المتصلة بالموارد الاقتصادية."

١٩ - والأجدي تقديم هذا المدخل في عام ١٩٩٨ حيث من المقرر أن تنظر لجنة مركز المرأة في مجالات الاهتمام الحاسمة المتعلقة بالعنف ضد المرأة، وحقوق الإنسان للمرأة، والمرأة في النزاعات المسلحة، والطفلة، وكذلك في عام ٢٠٠٠ عندما تعد لجنة مركز المرأة استعراضاً وتقييماً لإعلان ومنهاج عمل بيجين.

الفقرة ٤٩: "وينبغي للآليات التي أنشأتها لجنة التنسيق الادارية لمتابعة المؤتمرات أن تدعم ما تقوم به اللجان الفنية من أعمال متعلقة بالفقر والمسائل ذات الصلة ضمن إطار ولاياتها وأولوياتها، وينبغي للمجالس التنفيذية للصناديق والبرامج أن تشترك على نحو أوثق في أعمالها. وينبغي لأعمال اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة المنشأة حديثاً أن تكمل وتعزز أعمال لجنة مركز المرأة."

٢٠ - عقدت الدورة الأولى للجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين في يومي ٢٢ و ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. وقررت اللجنة، في جدول أعمالها القصير الأجل والطويل الأجل، جملة أمور منها، التركيز على توحيد المنظور المراعي للفوارق بين الجنسين في أنشطة منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن التركيز على تنفيذ الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة، للفترة ١٩٩٦-٢٠٠١. ومن المتوقع أن تدعم هذه الجهود عمل لجنة مركز المرأة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي أيضا في مجال القضاء على الفقر.

الفقرة ٥٤: " ... يمكن للجنة التنمية الاجتماعية أن تستفيد من أعمال ... لجنة مركز المرأة فيما يتعلق بموضوع التعليم" (بصدد نظرها في موضوع "الخدمات الاجتماعية للجميع" في عام ١٩٩٩).

٢١ - وسوف تنظر لجنة التنمية الاجتماعية في موضوع "الخدمات الاجتماعية للجميع" في عام ١٩٩٩، مع التركيز بخاصة على التعليم. وسوف تبحث لجنة مركز المرأة في عام ١٩٩٧ مجال الاهتمام الحاسم المتعلق بتعليم وتدريب المرأة. وسوف يقدم استعراض خطط العمل الوطنية في عام ١٩٩٨ نظرات ثاقبة فيما يتعلق بالأنشطة على الصعيد الوطني. وسوف يشمل استعراض منتصف المدة للخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة مجال تعليم وتدريب المرأة. ويمكن أن توفر هذه الأنشطة جميعها مدخلا مفيدا في عمل لجنة التنمية الاجتماعية في عام ١٩٩٩.

الفقرة ٥٦: "ستقوم لجنة التنمية الاجتماعية في عام ١٩٩٧ بدراسة العمالة المنتجة وسبل العيش المستدامة... . وينبغي للجنة التنمية الاجتماعية أن تبنى على العمل التي ستضطلع به لجنة مركز المرأة في عام ١٩٩٧ بشأن "المرأة والاقتصاد...".

٢٢ - سوف تجتمع لجنة التنمية الاجتماعية في الفترة من ٢٥ شباط/فبراير إلى ٦ آذار/مارس ١٩٩٧، في حين ستجتمع لجنة مركز المرأة في الفترة من ١٠ إلى ٢١ آذار/مارس. ولذلك، يمكن تقديم استنتاجات وتوصيات اجتماع فريق الخبراء الذي تنظمه شعبة النهوض بالمرأة إلى لجنة التنمية الاجتماعية، ولكن لن يكون بالمستطاع تقديم نتائج لجنة مركز المرأة ذاتها. بيد أن تلك النتائج يمكن أن تكون مدخلا في الاستعراض والتقييم الشاملين لمؤتمر القمة العالمية للتنمية الاجتماعية المقرر إعدادهما في عام ٢٠٠٠.

الفقرة ٥٧: "من المقرر أن تضطلع لجنة التنمية الاجتماعية في عام ١٩٩٨ باستعراض عام لموضوع تعزيز التكامل الاجتماعي ومشاركة جميع الناس. وينبغي للجنة التنمية الاجتماعية، لدى قيامها بالإعداد لهذا الموضوع ومعالجته، أن تأخذ في الاعتبار الأجزاء ذات الصلة من نتائج المؤتمرات الرئيسية الأخرى وأعمال المتابعة التي تضطلع بها اللجان ذات الصلة، فضلا عن

الهيئات ذات الصلة المشتركة بين الوكالات. وينبغي لجميع اللجان الفنية، بما فيها ...، ولجنة مركز المرأة، ... أن تسهم بمدخلات في هذه الدراسة."

٢٣ - يمكن تقديم نتائج نظر لجنة مركز المرأة في مجالات الاهتمام الحاسمة في عام ١٩٩٧ إلى لجنة التنمية الاجتماعية. ونظرا لجدول دورات اللجنتين، فإن أي مدخل إضافي مركز من جانب لجنة مركز المرأة يتعين أن يتم إعداده في دورتها لعام ١٩٩٧. وكبديل، ربما ترغب لجنة مركز المرأة في أن تعهد إلى الأمانة العامة بمهمة إعداد عرض وقائعي عام لأنشطة اللجنة في الماضي وكذلك للتوصيات ذات الصلة الواردة في خطة عمل بيجين كمدخل في أعمال لجنة التنمية الاجتماعية بشأن هذا الموضوع في عام ١٩٩٨.

الفقرة ٥٨: "يشجع المجلس اللجنة الإحصائية على مواصلة عملها المتعلق بالآثار الإحصائية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمؤتمرات الدولية الرئيسية الأخرى التي عقدت مؤخرا... . كما ينبغي أن تقدم اللجنة الإحصائية مدخلا في الاستعراض الذي ستجريه لجنة مركز المرأة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بقياس الفقر الصادرة عن المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة...".

٢٤ - بالنظر إلى برنامج العمل الطويل الأجل للجنة مركز المرأة، من الأجدى تقديم ذلك المدخل إلى دورة اللجنة في عام ١٩٩٨ في إطار استعراضها لخطط العمل الوطنية أو في الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٠، حينما تستهل اللجنة وتنفذ استعراض وتقييم تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين.

٢٥ - وختاما، من الجدير بالذكر أن المعلومات عن الأنشطة الحكومية الدولية وأنشطة منظومة الأمم المتحدة لدعم تنفيذ خطة العمل سوف تقدم على أساس سنوي إلى لجنة مركز المرأة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والجمعية العامة من خلال تقارير الأمين العام في إطار قرار الجمعية ٢٠٣/٥٠، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦/١٩٩٦، وقرار الجمعية ٦٩/٥١. وسوف تعد التقارير على أساس التناوب. والتقارير التي تتناول أنشطة اللجان الفنية ذات الصلة بالمنظور المراعي للفوارق بين الجنسين ستقدم عادة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمساعدة المجلس في مهمة التنسيق التي يضطلع بها للمتابعة المتكاملة لجميع مؤتمرات الأمم المتحدة ومؤتمرات القمة التي عقدت مؤخرا.

#### الحواشي

١ - انظر A/51/3 (الجزء الأول)، الفصل الثالث، الجزء ألف، الفقرة ٢.

٢ - تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥  
A/CONF.177/20 (Add.1 و)، الفصل الأول، القرار ٨، المرفق الأول.



٣ - المرجع نفسه، المرفق الثاني.

٤ - انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٦، الملحق رقم ٦ (E/1996/26)،  
الفصل الأول، الجزء جيم - ٢، الفقرة ٤، القرار ٩/٤٠.

٥ - تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه  
١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8  
والتصويب)، القرار الأول، المرفق الثاني.

٦ - انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٦، الملحق رقم ٦ (E/1996/26)،  
الفصل الأول، الجزء جيم - ١، الفقرة ٣.

-----